

سنن أبي داود

- 216 - حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدي ثنا هشام وشعبة عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة .
- " الغسل وجب فقد بالختان الختان وألزم الأربع شعبها بين قعد إذا " قال A النبي أن Y صحيح K .